اليمين الكاذبة

أو رد على رد

ماذا ذكر المقالي الذي نشرته هذه المجلة للعالمي السيد عبدالقادر قبل رداً على مقالي كتبته في اليمين الكاذبة واحب الامر فيه هي مائت دون ذلك حوائل معتقي من الرد وعلات ايام فأرجأته لاخر الديوان وتركته لا بل نسيته ثم زالت تلك الحوائل وعدت بذاكرة الصفحة الى كتابة الرد وها انذا اكتبه سائلاً المولى ان يوفقني الى الصواب .

يعتقد الحبر الصديق ان واضع قانون الجزاء العثماني وضع العقوبة لجناية لا لانه ارتكب امراً اوجب ذلك ، وهو الاقدام على عمل يضر بالعثماني توجب على المعتدي الاعدام ، فاقتضت حكمة القانون معاقبته .

هذه هي نظرية الصديق في حكمة واضع القانون او بالحري في سبب شرعية العقاب وهي نظرية حديثة لو نعطر على بال الشارع عند وضع هذا القانون واعتقد صوابها رأى من الواجب عليه ان يضع عقوبات كثيرة : عقوبة لمادة الحياة لانه اقدم على مخالفة اوامر الله ، وعقوبة لتيم الزكاة لانه اقدم على هضم حقوق الله ، وعقوبات اخرى لكل من يخالف امراً من اوامر المولى سبحانه وتعالى . ولكن الشارع ترك هذا الحساب من يخالف اوامر المولى وما يترتب لها لانه امر بنا معاشر البشر على عقاب من يخالف اوامره . وانما توجب عقاب الاشخاص على الافعال التي تضر بحقوق الهيئة الاجتماعية او بالمجتمع الذي وضع له القانون وحسبك دليل على ذلك انك لا تجد بين دفتي قانون الجزاء الا عقاباً لمن يرتكب الاضرار بافراد الناس او بحقوقهم .

وبعبارة اوضح فان العقاب انما وضع لحفظ الهيئة الاجتماعية افراداً وجماعات فكل فعل لا يضر بالهيئة الاجتماعية او باحد افرادها لا يستدعي جزاء على العكس مما ذهب اليه العثماني السيد عبدالقادر بنظريته السالفة الذكر ، فان هذه النظرية ليست من مبتكراته بل جاءته من العصور الوسطى وفي هذه العصور كانت الاجرام تعد من قبيل معصية الخالق وكان عقاب